منهجيــة التعليــق على حكم أو قــرار قضائي

تعتمد الدراسات القانونية على مجموعة من التطبيقات التي تهدف إلى تكوين الطالب على إسقاط معارفه النظرية على منازعة واقعية نتج عنها حكم أو قرار قضائي بالتحليل و التمحيص ، فلكل منازعة اشكال قانوني يهدف من خلاله المدعي الى ايجاد حل قانوني له ،عن طريق رفع دعوى قضائية او تقديم طلب نتج عنه أمر أو حكم أو قرار .

فالتعليق على حكم او قرار قضائي يؤدي بالضرورة الى تحليل مسالة قانونية تلقى الطالب عنها معلومات نظرية دات بعد إجرائي أو موضوعي . و لا يطلب من الباحث او الطالب اثناء التعليق على حكم أو قرار قضائي ايجاد حل للمشكل القانوني ، لأن القضاء قد بت فيه و لكنه يعتبر مناسبة للمناقشة و محاولة فهم مدى تطبيق القضاء للقانون ، و على هدا الأساس يطلب من الباحث أولا التمكن من المسألة القانونية المطروحة في الحكم او القرار .

انه و للتعرف على المراحل التي يعتمد عليها الطالب لتحليل حكم أو قرار قضائي و دوره في مناقشة العمل القضائي ، مع إمكانية تقديم إقتراحات قانونية مرتبطة بموضوع النزاع تصب في تطبيق القضاء للقانون و روح العدالة ، نطرح الإشكال الآتي بيانه :

ماهي المراحل التي يتبعها الطالب لتحليل حكم أو قرار قضائي ؟ و ما هو دور الطالب خلال عملية التحليل ؟

إن الدراسات النظرية لطلبة تخصص قانون الأعمال تجعلهم قادرين على تحليل الأحكام و القرارات القضائية في مادة الأعمال و المنازعة المرتبطة به ، يظهرون فيها تمكنهم من الجانب النظري و الشرعي للمسألة موضوع الدراسة و مقاربتها مع التطبيبقات العملية المطروحة على القضاء ، لمعرفة توجه القضاء الجزائري .

يمر تحليل حكم أو قرار قضائي بمرحلتين و هما :

- **المرحلة التحضيرية .**
- **المرحلة التحريرية .**

أولا : المرحلـــة التحضيريـــة .

يقصد بالمرحلة التحضيرية العمل الإستخراجي الدي يقوم به الطالب عند قراءة الحكم أو القرار القضائي ، فعلى الطالب إستخراج مايلي :

أ / أطراف النزاع : المدعي و المدعى عليه .

ب / الوقائع : عرض وجيز للوقائع المنتجة في الدعوى و التي يدور حولها الإشكال القانوني و هي وقائع قانونية أو وقائع مادية مرتبطة مباشرة بموضوع النزاع .

ج / الإجراءات : يمر النزاع بمجموعة من الإجراءات ، تبدأ برفع الدعوى و تاريخ صدور الحكم القضائي و تاريخ التبليغ ، و تاريخ الإستئناف و الجهة القضائية المطروح عليها النزاع ، و صدور القرار القضائي و تاريخه و تاريخ تبليغه ، و الطعن بالنقض .

في الكثير من الأحيان يصعب إستخراج كل هاته الإجراءات ،لأن القرار القضائي الصادر عن المحكمة العليا قد لا يتعرض لها كلها ، بل لجزء منها فقط ، و لكن على الطالب أن يستخرج المعلومة الإجرائية المجهولة من المعلومة الإجرائية المعلومة . لأن إجراءات الطعن هي من النظام العام ، و أن العمل القضائي تحترم فيه إجراءات الطعن و طرقه .

يقع على الطالب أن يكون متمكن من طرق الطعن العادية و الغير عادية و كدا من بطاقة الآجال القانونية لأنها تعتبر حجر الزاوية في عملية الإستخراج ، و هي مسألة جوهرية لإرتباط المسائل الإجرائية ببعض المسائل القانونية التي يمكن أن ترتبط بالإشكال القانوني موضوع القرار القضائي .

د / الإدعاءات : و هي مزاعم و طلبات اطراف النزاع التي استندوا اليها للمطالبة بحقوقهم ، يتم عرضها بدقة و باختصار . يساهم الكشف عنها تحديد الإشكال القانوني بدقة .

تجدر الإشارة إلى أن اللجوء إلى المحكمة العليا بمناسبة طعن بالنقض ، يكون عن طريق أوجه الطعن بالنقض .

تعرض المشرع الجزائري إلى أوجه الطعن بالنقض ضمن أحكام المادة 358 من قانون الإجراءات المدنية و الإدارية و هي مدكورة على سبيل الحصر .

يقع على الطالب التعرف على أوجه الطعن بالنقض المشار إليها ضمن أحكام المادة 358 من قانون الإجراءات المدنية و الإدارية و مقارنة ما تم عرضه من أوجه مع نص المادة القانونية المدكورة أعلاه .

هـ / المشكل القانوني : يتمثل المشكل القانوني في موضوع النزاع ، بحيث ان القاضي يقوم بتكييف النزاع عن طريق تحديد إطار المشكل القانوني المطروح عليه ، ليتمكن من حصر المادة القانونية الواجبة التطبيق على النزاع من خلال الوقائع و الإدعاءات التي تقدم بها الخصوم مرفقة بأدلة الإثبات

ثانيا : المرحلة التحريرية

من خلال هاته المرحلة يقوم الطالب بوضع خطة لدراسة المسالة القانونية المعروضة على القضاء و الإجابة على الإشكال القانوني الدي يطرحه القرار ثم مناقشته .

إن المناقشة القانونية للقرار تعتمد على اسس علمية ، ينطلق فيها الطالب من الأسس النظرية لتطبيقها على الوقائع المطروحة أمامه ضمن نص قانوني يتم تحليله إعتمادا على ما توصل إليه الإجتهاد القضائي في هدا المجال .

إن عملية المناقشة و التحليل تكون ضمن خطة مصممة في شكل مقدمة و عرض و خاتمة ، مقسمة إلى مباحث و مطالب تكون متوازنة ، و ينصح فيها الطالب تجنب تخصيص مبحث نظري و الآخر تطبيقي ، لأن دلك العمل سيؤدي إلى تكرار في المعلومات .

يعرض الطالب في مقدمة عمله موضوع المسألة القانونية محل التعليق في جملة وجيزة ، يلخص فيها الوقائع محل التعليق في فقرة متماسكة يسرد فيها بإيجاز الإدعاءات و الإجراءات منتهيا بطرح المشكل القانوني .

أما عرض المناقشة فيكون ضمن مباحث تعتمد على عناوين تطبيقية

اما الخاتمة فيقدم فيها الطالب رايه من النزاع المطروح .